ادارة التنوع-التعايش-السلم المجتمعي ودور المفوضية العليا لحقوق الانسان في العراق (مرحلة ما بعد داعش)

أ.م.د. أنس أكرم محمد العزاوي

المقدمة

في الوقت الذي يشهد فيه العراق توترات وانقسامات مجتمعية خطيرة، باتت على إثرها بناه الاجتماعية والسياسية مشروخة ومترهلة؛ دفعت الحاجة والضرورة الى وضعالسياسات العامة الخاصةبإدارة التنوع والاختلاف الى الامام وجعلها ضمن السياسات ذات الاولية على غيرها، وبادرت الحكومة العراقية بعد اكتمال تحرير المحافظات من سيطرة عصابات داعش الارهابية الى اعتماد وتبني بعض القرارات بهذا الاتجاه، منها ماكان قد اتخذ سابقا ومنها ما جاء كنتيجة للمشاكل الاجتماعية التي خلفهتها عصابات داعش الارهابية، وقدر تعلق الامر بموضوع بحثنا فان مجلس الوزراء شكل لجنة للتعايش السلمي وان المفوضية العليا لحقوق الانسان عضو فيها .

وتعتبر محافظة نينوى من اكثر المحافظات ضررا على المستوى الاجتماعي ، اذ ان التنوع الذي شهدته على مدى تاريخها لم يشهد سابقا وضعا كلذي عاشته فترة سيطرة عصابات داعش عليها من تهجير وقتل للاقليات واغتصاب وسلب ونهب وكل انواع الانتهاكات الجسيمة الاخرى، وتعرضت البنية الاجتماعية ونسيجها الى خلل كبير وتنافر لم يسبق له مثيل. ويمكن القول ان السياسات التي اتبعتها الحكومة فيما يتعلق بمعالجة الاثار الاجتماعية بعد التحرير لم تكن بالمستوى

المطلوب، والسبب في ذلك انما يعود الى ان اغلب السياسات لم تكن مدروسة بشكل جيد وان التخصيصات المالية لها لم تكن كافية لتحويلها الى مشاريع وبرامج، كما ان مستوى وحجم المشكلة كان اكبر من قدرات الحكومة الادارية والفنية لحلها.

ولتسليط الضوء على تلك السياسات ودور المفوضية العليا لحقوق الانسان فيها، تطرقنا في المبحث الاول مفهوم ادارة التنوع والتعايش السلمي، وفي المبحث الثاني الى دور المستقبلي للمفوضية في ادارة ملف التعايش السلمي والسلم المجتمعي في العراق ومحافظة نينوى على وجه الخصوص.

أهمية البحث:

من المتعارف عليه إن المجتمع العراقي قد عاش فترات طويلة كمجتمع يتسع لجميع ابنائه بتآلف وعيش مشترك وعلاقات اجتماعية مشهود بمتانتها، وان ما حدث اثناء وبعد سيطرة عصابات داعش الاارهابية ادى الى تغيرات، قد تكون جذرية، في بنية وطبيعة هذا المجتمع ادى الى ان تتعالى أصوات المصالحة والتعايش السلمي وضرورة تبني سياسات الحكم الرشيد وادارة التنوع بشكل اوسع من السابق لتكون وسيلة لإنقاذه من مصير خطير، ومؤتمر التعايش السلمي في مدينة الموصل خطوة في الطريق الصحيح باعتبار ان هذه المدينة تعتبر الاكثر تأثراً من سلوك داعش الارهابي، وهدف البحث الاساسي هو تسليط الضوء على دور المفوضية العليا لحقوق الانسان في سياسات واستراتيجيات ادارة التنوع في العراق بشكل عام والموصل بشكل خاص.

منهجية البحث:

تقتضي ضرورة البحث العلمي عند معالجة أية ظاهرة و مشكلة معينة ولاسيما في مجال الدراسات الإنسانية تحديد الأداة المنهجية لتكون وسيلة للوصول إلى نتائج منطقية بصددها، لذا حاولنا أعتماد أسلوب التكامل المنهجي الذي غالباً ما

يوصف بالشمول من حيث قدرته على أحتضان كل ما له صلة بمتطلبات البحث العلمي المتكامل، وأن الحاجة إلى التحليل تدعونا إلى أستعمال المنهج التحليلي الوصفي للمفاهيم والمفردات الأساسية للموضوع، الى جانب المنهج التحليلي النظمي .

هيكلية البحث:

يتضمن البحث مبحثين اساسيين: *الاول* تناولنا فيه المفاهيم الخاصة بادراة التوع والتعايش السلمي والمفاهيم المقاربة لهما، بالاضافة الى اسباب الاختلافات الاثنية، مع اشارة سريعة لتجارب الدول في هذا المضمار وخصوصية الوضع العراقي. *والثاني* ركزنا فيه على دور المفوضية العليا لحقوق الانسان في دعم السياسات الخاصة بادراة التنوع والسلم المجتمعي والتعايش السلمي من خلال التعرف على اهدافها ووسائلها والولاية الممنوحة لها، واهم التحديات التي تواجهها والفرص المتاحة لها، بالاضافة الى قراءة سريعة للسياسات السابقة بشأن التعايش السلمي والمصالحة الوطنية التي اقرت من قبل صانع القرار السياسي العراقي، واخيرا بحثنا في اهم الاليات التي يمكن للمفوضية ان تتبعها في السياسات الخاصة بادارة التنوع والرؤية التي تنطلق منها.

المبحث الاول: ادارة التنوع والتعايش السلمي (المفاهيم والمقاربات)

أولاً: مفهوم ادارة التنوع

ورد التنوع في العديد من المصادر والكتب، وفي مقدمتها القرآن الكريم ، حيث اشارت العديد من الايات الى التنوع، سواء التنوع النباتي او الحيواني او الانساني، وما يهمنا هو لتنوع الانساني ، اذ ان التمايزالشخصي والتفاوت بين البشر موجود على عدة مستويات، المعرفة، العلم، الثقافة، المعيشة، المواريث التاريخية..الخ، بالرغم من ان الله سبحانه وتعالى اكد ان مصدر الانسانية هو (آدم وحواء)، قوله تعالى« وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنتُم بَشَرٌ

تَنتَشِرُونَ. وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ» (سورة الروم ،الآيات 20ـ 22)

فعلاوة على وحدة الأصل البشري تشير هذه الآيات الكريمة إلى أن التنوع الطبيعي هو محصل من الكثرة والانتشارِ، لكن هذه الكثرة لا تنزع نحو الافتراق والتباعد، إنها دافع إلى التفكر والتدبر، وهي معبر لمعرفة المشترك.الا ان التناسل البشري عبر الازل ادى الى تنوع الاجيال المتعاقبة فيما بينها وتكونت الدول ذات التنوع الانساني من (اعراق، واجناس، واثنيات، وقوميات) او على اساس التنوع السلوكي (اديان، ومذاهب) تنافرت حيناً وتصارعت حيناً اخر، ووصلت في حالات اخرى الى التعايش السلمي وقبول الاخر.

وبعيدا عن الخوض في الامور البيولوجية في تكوين الانسان واختلافاته الحالية نقول ان التنوع لا يمثل مشكلة بحد ذاته، وهو ليس خيرا ولا شراً، فمن الممكن ان يكون عامل قوة او عامل ضعف تبعا لعدة عوامل اساسية، ومن اهمها الصيغة السياسية والفلسفية التي تتبعها الدولة في ادارة هذا التنوع والتعامل معه، فيصبح شرا فيما اذا فشلت الدولة في ادارة التنوع والاختلاف المجتمعي والعكس بالعكس[1].

وفي الحديث عن ادارة التنوع، نقول ان الإدارة هي عملية تحقيق الأهداف المرسومة باستغلال الموارد البشرية المتاحة، وفق منهج محدد، وضمن بيئة معينة... والتنوع هو حدوث الفروق بين الأشخاص والجماعات والعروق بتأثير عوامل مختلفة، ويشمل القبول والاحترام لهم. وادارة التنوع هو ادارة التنوع الاجتماعي وهو مفهوم قديم هو الاعتراف بالفروق الفردية وتقديرها. ويمكن أن يكون لذلك أبعاد كبيرة فيما يتعلق بالسلالة أو العرق أو النوع والوضع

الاجتماعي والاقتصادي أو العمر أو القدرات النفسية أو المعتقدات الدينية أو المعتقدات السياسية أو غير ذلك[2].

أن مفهوم التنوع يشمل القبول والإحترام (الإعتراف بالفروق الفردية وتقديرها) وأن إدارة التنوع[3] يعني معرفة أن كل شخص متفرد في ذاته وإدراك إختلافاتنا الفردية، ويمكن أن يكون لذلك أبعاد كبيرة في ما يتعلق بالسلالة أو العرق أو النوع أو التوجه الجنسي أو الوضع الإجتماعي والإقتصادي أو العمر أو القدرات النفسية أو المعتقدات الدينية أو المعتقدات السياسية أو غير ذلك من الأيديولوجيات، كما يعني إستكشاف هذه الإختلافات في ظل بيئة تتسم بالأمان والإيجابية والرعاية. بالإضافة إلى أن هذا المفهوم يعني بفهم كل منا للآخر وتجاوز التسامح البسيط إلى تعظيم الأبعاد الغنية للتنوع في كل فرد والإحتفاء بها كمقابل للإمتثال التام لنهج قوانين المساواة / الإجراءات الإيجابية.

ثانيا: المصطلحات والمفاهيم المتداولة في التنوع

العرق: يمثل العرق واحداً من اكثر المفاهيم تعقيداً في علم الاجتماع نظر للتناقض بين استخداماته اليومية من جهة وغياب الاسس العلمية الموضوعية لمعانيه ودلالاته من جهة اخرى، اذ طرح (الكونتجوزيفآرثردو غوبينو 1816 – 1882) الذي يعدّ عميد المدرسة العرقية في العالم، نظريته حول الاعراق التي قسم فيها الشعوب الى ثلاثة رئيسية هي الابيض (القوقازي)، والاسود (الزنجي) والاصفر (المنغولي) وكان يرى ان لدى العرق الابيض صفات متفوقة من حيث الذكاء والسمو الاخلاقي والارادة وهذه الصفات الارثية هي التي ادت الى بسط المجتمعات الغربية سيطرتها على العالم .. الا ان الدارسون في جميع مجالات العلوم الجتماعة يرون ان استخدام مفهوم العرق انما يرتبط في اكثر الاحيان بتصورات ايدولوجية او استعلائية حتى اصبح يوضع بين قوسين او معقوفتين للدلالة على اضطراب معانيه[4].

الاثنية: بعد ان اضحى مصطلح "العرق" رائجاً جداً في الحوارات العامة، واستخدم للدلالة على مجموعة الأشخاص الذين يتحدثون بلغة مشتركة، فبعد القرن السابع عشر أصبح استخدام هذا المصطلح يصدر من أولئك الذين كانوا يعتقدون بأنهم متفوقون على باقي البشر بسبب نشوئهم ضمن عائلات معينة أو قبائل معينة، ما يدعوهم إلى الفخر والاعتزاز لمجرد أنهم نشؤا ضمن هذه البيئة، كما هو الحال مع (نظرية العرق الآري/ الألماني) التي رأي من خلالها أدولف هتلر الألمان كعرق متفوق على جميع الأجناس البشرية، لاحقاً أصبح هذا المصطلح معيباً، ولم يعد الكثير من الناس يشعرون بضرورة استخدامه لما يمكن أن يحمل في طياته توجهات عنصرية ضد مجموعات معينة من الناس. ولذلك بدأ مصطلح "الاثنية" بالظهور إلى الواجهة أكثر فأكثر. ففي الوقت الذي يوحي فيه مصطلح العرق بدلالات ومعانِ عنصرية قائمة على اصول بيولوجية ثابتة، فان مفهوم (الاثنية) يحمل معنى اجتماعيا خالصاَ، اذ تشير الى مجمل الممارسات الثقافية والنظرة التي تمارسها او تعتقها جماعة من الناس ويتميزون بها عن الجماعات الاخرى في المجتمع، ومن ابرز هذه السمات هي اللغة او التاريخ او السلالة او الدين وأساليب اللباس والزينة، وليس هناك جانب فطري او غريزي في الخصائص الاثنية، فهي كلها ظاهرة اجتماعية خالصة يجري انتاجها او اعادة انتاجها على مر الزمن، فالطابع الاثني يتعزز من خلال ممارسة التقاليد الثقافية في المجتمع[5].

فالإثنية مصطلح ذو معناجتماعي – عرقيمن دون تعصب، ولعل هناك خاصيتين رئيسيتين التي تميز الجماعة الاثنية هما : العضوية الجبرية والتزاوج من الداخل[6]، اذ لا يختار احد منا قوميته او ديانته او لونه فكلها تفرض عليه قبل او اثناء الولادة، في حين ان الخاصية الثانية ليس بمستوى صرامة الخاصية الاولى اذ قد يحدث الزواج المختلط الا انه استثناء على القاعدة.

الاقلية والاقليات:تختلف الأقليات فيما بينها نوعاً وهوية وانتماء،كما تأخذ تسميات مختلفة مثل: جالية أو فئة أو طائفة أو ملة أو فرقة أو مجموعة وغيرها من تسميات تدل في الغالب على جذور الأقلية وأصولها، وهويتها الاجتماعية والبشرية. وتنضوي تحت مفهوم الأقليات أنماط وأنواع مختلفة منها: الأقلية العرقية والأقلية الدينية والأقلية اللغوية والأقلية المذهبية والأقلية القبلية . العشائرية والأقلية الإقليمية والأقلية الثقافية والأقلية السياسية والأقلية الاقتصادية .

الاجتماعية والأقلية القومية المتعددة الجذور. وما عداها مشتق منها ومتفرع عنها أو جامع لها بصيغة أو بأخرى، مثل القول بأقلية إثنية أو عرقية – عنصرية وغير ذلك. ومع ذلك فإن الأقليات العرقية والإثنية العنصرية، هي والأقليات الدينية . المذهبية، أكثر أنماط الأقليات ظهوراً في العالم، وتكمن وراء أغلب الصراعات التي تنشب من حين إلى حين بين الأقلية والأكثرية في بلد ما[7].

ويميل علماء الاجتماع الى النظر ل الاقليات اثنية التي تعيش في المجتمعات الغربية عموما باعتبارها جماعات مستضعفة، لكنها تحافظ على قدر كبير من التضام والانتماء فيما بينها، وان بعض الباحثين يستخدمون هذا المصطلح لا بمعناه الادبي والاحصائي؛ بل بمعنى خضوع هذه الفئة الاثنية لسيطرة فئة اقوى منها في هرم التراتب الاجتماعي[8].

ثالثاً: مفهوم التعايش السلمي

التعايش ضرورة من ضرورات تكوين الجماعة الانسانية التي تكوّن اي مجتمع، وهي تعني قبول العيش مع الاخر المختلف دون اقصاء او تسلط او اكراه وفقا الى قاعدة التباين والاختلاف الانساني، وهوايضاً ضرورة من ضرورات تكوين الجماعة السياسية للدولة، ويقصد به تعلم العيش المشترك والقبول بالتنوع بما يضمن وجود علاقة مع الاخر المعترف بوجوده[9]

وإذا دققنا في مدلولات مصطلح التعايش (Coexistence) الذي شاع في هذا العصر، والذي ابتدأ رواجه مع ظهور الصراع بين الكتلتين الشرقية والغربية اللتين كانت تقسمان العالم إلى معسكرين متناحرين قبل سقوط سور برلين وانهيار الاتحاد السوفياتي، نجد إن البحث في مدلول هذا المصطلح يقودنا إلى جملة من المعتني محملة بمفاهيم تتضارب فيما بينها، ولكن يمكن تصنيفها إلى مستويات ثلاثة : (10)

المستوى الأول / سياسي، إيديولوجي، يحمل معنى الحد من الصراع، أو ترويض الخلاف العقائدي بين المعسكرين الاشتراكي والرأسمالي في المرحلة السابقة، أو العمل على احتوائه، أو التحكم في إدارة هذا الصراع بما يفتح قنوات للاتصال، وللتعامل الذي تقتضيه ضرورات الحياة المدنية والعسكرية .

المستوى الثاني / اقتصادي، يرمز إلى علاقات التعاون بين الحكومات والشعوب فيما له صلة بالمسائل القانونية والاقتصادية والتجارية، من قريب أو بعيد .

المستوى الثالث / ديني، ثقافي، حضاري، وهو الأحدث، ويشمل (معنى التعايش الديني أو التعايش الحضاري)، والمراد به أن تلتقي إرادة أهل الأديان السماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام، وحتى تعيش الإنسانية في جو من الاخاء والتعاون على ما فيه الخير الذي يعم بني البشر جميعا، من دون استثناء .

ويمكن القول ان التعايش السلمي هو وضعا يجب خلقه بعد انتهاء الصراع داخل المدن الامنة يؤدي الى ضمان عدم اعادة الخلافات والنزاعات المسببة للاضطرابات الامنية الواسعة متمثلا بتحقيق العدالة الانتقالية من خلال محاسبة المذنبين وتعويض الضحايا ومن ثم اعادة الثقة بين الاطراف المتنازعة ونشر

التوائم وهو يعبر عن نهاية مرحلة الصراع وبداية مرحلة البناء والحياة الامنة ووسيلة للعبور.

وقد واجهت محافظة نينوى ومدينة الموصل خصوصاً عواصف التشدد والتطرف التي قادتها عصابات ارهابية عرفت عن نفسها بانها دولة اسلامية، مستغلة ضعف المؤسسات الامنية وتشرذمها وتعدد مرجعياتها، ومستغلة ايضا ثلة من اهالي المدينة الذين سولت لهم انفسهم وانتهجوا نهج هذه العصابات، كانت نتيجتها حدة في الصرعات والتناقضات على عدة مستويات دعت الى الحاجة الماسة لتبني سياسات التعايش السلمي وادارة التنوع الموجود في المدنية.

<u>ويمكن اجمال خطوات تحقيق التعايش السلمي بـ :</u>

1- اعادة البناء لكل من البنى التحتية وما هدم من ممتلكات المواطنين.

2- عودة الاهالي وضمان سلامتهم .

3- التعاون بين الحكومة والاهالي.

4- التعامل بشفافية من خلال اعادة النظر في مطاليب الاهالي قبل سيطرة داعش وتقديم الضمانات الممكنة.

5- نشر مفهوم التسامح.

6- المصالحة من خلال عقد جلسات مشتركة ما بين رؤساء العشائر والحكومة المحلية والبرلمان تستهدف القضايا الحساسة بين الاهالي .

7- تعويض الضحايا في تلك المدن وذويهم وتقديم المذنبين والجناة الى القضاء.

8- تحشيد الطاقات والقوى نحو ما تقدم .

9- ازالة اوالتخفيف من التحديات.

ولذلك فالخطوات الموجزة اعلاه لا يمكن تحقيقها الا وفق اعداد خطة وطنية طارئة تسبق استراتيجية للتعايش السلمي يمكن وضعها فيما بعد لأننا بأمس الحاجة الى وضعها لحلحلة العقد والمشاكل المركبة منذ عقود.

رابعاً: التفسيرات لاسباب الاختلافات الاثنية

حسب رأي انتوني غيدنر انتهت العنصرية القديمة كالتي كانت في امريكا بين او جنوب افريقيا وبدأت ما يعرف بالعنصرية الجديدة، التي يطلق عليها البعض (العنصرية الثقافية) التي تتمثل في تغليب ثقافة معينة او منظومة من القيم مع النظر بازدراء لى ثقافات أو قيم تتبناها وتمارسها شرائح اخرى في المجتمع الواحد[11].

وهناك مقاربات نظريتان في علم النفس قد تساعدان على فهم التوجهات المتحيزة والاسباب التي يعلق كثير من الناس من اجلها اهمية خاصة على الفوارق الاثنية تعتمد المقاربة الاولى على ان التحيز يدور في اساسه من خلال النمذجة او التفكير التنميطي، اي اسباغ خصاص ثابتة ومتصلبة على جماعة بشرية ما يؤدي بالنهاية الى فرض قوالب جاهزة للتعبير عن مشاعر العداء تجاه افراد أو جماعات اخرى، في حين ترى المقاربة النفسية الثانية أن هناك نوعا من الناس تتحكم فيهم اعتبارات تنشئتهم الاجتامعية المبكرة وتجعلهم ميالين اكثر من غيرهم الى التفكير التنمطي والاسقاطي الذي يمثل نزعة الفرد الى اسقاط رغباته وفورات مزاجه ولحظات غضبه على الاخرين، فخصائص الشخصية التسلطية انما هي حصيلة نمط معين من التنشئة الاجتماعية[12]. وتنبطق الى حدٍ ما كلا النظريتين على الواقع في محافظة نينوى.

واسباب اخرى للتفرقة تعود الى الهجرة الداخلية بين الريف والمدن، وبعيدا عن اسباب الهجرة وحيثياتها، يمكن القول انها افضت الى ريفنة المدينة وحضرنة أو مدننة القرية وادت بالنهاية الى اختلاطت انماط المعيشة المتباينة مما ولد بالنهاية

اختلافات داخل الجماعات الاجتماعية في المجتمع الاحد، وهو ما شهدته بدرجة كبيرة مدينة الموصل.

ويعتبر التعصب ايضاً احد اهم الاسباب التي تفضي الى الاختلاف، إذ يقوم على عدم الاعتراف بحق الآخر بالاختلاف لانتفاء المساواة والاحترام والشعور الشديد بتملك الآخر وبوجوب ذوبانه فيه واستيعابه، أما إذا كان الآخر من أصحاب السلطة فسينعكس الشعور فيصير المالك مملوكاً ذائبا في صاحب السلطة.

ويرجع سلامة موسى التعصب إلى أربعة أسباب هي [13]:

- **الركون إلى العادات الفكرية والعملية المألوفة لاعتياد الناس على الكسل. الجهل أصل التعصب واضطهاد الأفكار الجديدة.**
- **التقديس أو ما يسميه الخوف.**
- **تضرر الطبقات المستفيدة مالياً من التغيير الذي يهدد مصالحها إذا ما غيرت أفكارها وعاداتها المعروفة.**

ويُبعد نظام العصبية المؤسسات عن وظائفها، ويجعل المواطن أبعد عن المواطنة وحقوقها وواجباتها لقيامه على ثقافة إقصائية تهميشية للآخر وعدم الحوار والرأي أي (عدم التسامح)، لذلك تكون العصبية ملغومة بالصراع وعدم الاستقرار حتى داخل الجماعة الواحدة لأنها تتوقف على مدى رضوخه للعصبية والولاء لها[14].

والاستبداد الذي ينطوي الاستبداد على حالة من حالات احتكار المعرفة وامتلاك الحقيقة والادعاء بكمال العلم بظاهر الأمور وباطنها، فالمستبد برأيه هو من لا يرى في آراء الآخرين وأفكارهم وجهاً من وجوه الحقيقة ويتعامل معهم كأنهم قاصرون وهو الوصي عليهم[15]. ويفترض الاستبداد وجود علاقة بين طرفين متساويين في الحقوق والواجبات العامة، لكن احدهما ينفرد دون الآخر بالحقوق المشتركة أي حقوق إدارة شؤون المجتمع السياسي، ويتضمن الانفراد هنا معنى نفي الآخر وعدم الاعتراف به مشاركاً في الحق العام فهو اعتداء واغتصاب على

حقوق الشعب واستبعاد له من المشاركة في الحكم الذي هو حقه في مبدأ المساواة[16] وليس الاستبداد سوى الاستحواذ على الشيء واحتكاره بالقوة أو هو التفرد بالسلطة فهو حالة من اللاشرعية تسود الحكم وينتج عنه عادة طغيان وظلم وعنف وفساد وتهميش للمعارضة وقمع للرأي الآخر[17].. ويقوم الاستبداد السياسي على عدم الاعتراف بالحقوق السياسية للآخر والتي منها حقه في ممارسة السلطة مع استكمال الشروط اللازمة مهما كانت صفة هذا الآخر وهويته، فقد يقبل المستبد العادل التعايش مع الآخر، لكنه يبقي الآخرين مسلوبي الإرادة والحقوق السياسية[18].

خامساً: تجارب الدول وخصوصية الوضع العراقي

للخوض في نماذج ادرة النزاع والتعايش والمصالحة الوطنية التي طبقت في عدة دول ومدى انطباق احدها على واقع المصالحة في العراق، نجد ان تلك النماذج طبقت في بلدانها وحملت خصائص وضع الصراع في تلك البلدان فمن غير المنصف استعارة اي منها وترجمته في تحقيق عملية التعايش السلمي في المدن العراقية المحررة من سيطرة عصابات تنظيم داعش .. فتجربة جنوب افريقيا التي حملت اسم (الحقيقة مقابل العفو) ثبت من خلال الاحداث التي تلت عام 2003 ان القوى المتنازعة في العراق لم تحمل اية شفافية للاعتراف بأخطائها او ذنوبها لأجل التصالح أما تجربة راوندا والتي راح ضحية الصراع فيها نحو مليون شخص فقد اعتمدت (العدالة التشاركية بمحاسبة المذنب بالسجن او خدمة المجتمع) نجد ان الصعوبة تكمن في عدم امكانية العمل المتسق لايداع ومحاسبة كافة المذنبين في العراق بسبب عدم الاعتراف والمحسوبيات .. والتجربة المغربية التي تبنت مفهوم (جبر الضرر او العدالة التعويضية) نقول اين الامكانات المادية لخوض هذا المسار.. وبما ان الحديث عن المصالحة يعني اتخاذ خطوات فعلية تجعل من المستهدفين يعيشون حالة من الاستقرار النفسي

للشعور بحصولهم على العدالة بعد وقوع الحيف عليهم فينبغي معاقبة الجناة وتعويض الضحايا كمبدأ اساسي .. ولكن جدلية تحديد الجناة والضحايا في ظروف سيطرة داعش على تلك المدن واستقطاب الكثير من ابنائها تجعل من الصعوبة بمكان انصاف الجميع دون خلق اجواء مضطربة بسبب الانقسامات التي حصلت في توجهات افراد العشيرة الواحدة وحتى العائلة الواحدة فنجد ان الجاني والضحية يعودان لرابطة دم اونسب ..يصاحب ذلك القوانين العرفية التي تحتم الثأر والدية حتى ممن لم يرتكب الجرائم بل بمجرد وجود رابطة اسرية او عشائرية أما ان تم اللجوء الى العفو فإن الشعور بالحقد وعدم استرداد المظالم يدفع الى تشويش اي عملية للتعايش السلمي مع العرض بان اللجوء الى القصاص يسبب ضررا اجتماعيا فادحا لان الكل متورط وفق هذا المفهوم وفي حالة اللجوء الى تعويض الضرر بدفع الديات امر لا يقدر عليه المواطنين ولا الحكومة في الوقت الحالي .. مما يقتضي البحث عن حل لاشكالية المصالحة يتوائم مع خصوصية الوضع.

ما تم مناقشته يتعلق باشكالية واحدة هي من اشكاليات المصالحة هي اشكالية الاستعارة ويمكن عرض باقي الاشكاليات كالاتي :

- **اشكالية الاسس والثوابت (الابتعاد عن الشعارات ومشكلة اختلاف الاطراف في الاسس والثوابت التي يعتقدون بها) وعليه ينبغي البحث عن خطة لتوحيد الرؤى .**
- **اشكالية التفرد غير الواقعي.**
- **اشكالية المرحلة (ايجاد بيئة مناسبة ومرحلة بعيدة عن فترات التأزم السياسي).**
- **اشكالية المطالب (طرح سقوف عالية للمطالب ومتقاطعة بين الاطراف المتصالحة).**

- **اشكالية انعدام الثقة والشك بالاخر(ينبغي العمل على زرع الثقة وانعاشها من خلال الايفاء بالوعود والابتعاد عن الخطابات المتشنجة).**
- **اشكالية الجواب (عند المصالحة تطرح اسئلة كثيرة تحتاج الى اجوبة محددة وغير عائمة).**

ان تلك الاشكاليات لا تحل بموجب خطة طوارئ وانما تحتاج الى استراتيجية ذات مدى متوسط أو بعيد تتبناها الحكومة لكونها اساسا لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي والامني.

ان تعزيز إدارة التنوع في المجتمعات التي تتكون من مجموعات مختلفة ينبغي الا يغفل بشكل او بآخر عن الإجراءات التالية:

1. **تأسيس بيئة متنوعة شاملة تحترم الفروقات بين أبناء الوطن وتعترف بها.**
2. **تغيير القناعات السلبية إزاء مجموعات محددة ومكافحة التمييز فيما بينها.**
3. **تعزيز التواصل المجتمعي بين الفئات المجتمعية واستحداث آليات للتجانس المجتمعي.**
4. **سن قوانين تجرم التمييز على أساس الاعتقاد أو الأصل أو الفروق الطبيعية بين أبناء الوطن الواحد.**

المبحث الثاني: المفوضية العليا لحقوقق الانسان ودورها في دعم سياسات ادارة التنوع والسلم المجتمعي والتعايش السلمي

تعد المفوضية العليا لحقوق الانسان مؤسسة وطنية لحقوق الانسان انشأت بموجب المادة 102 من الدستور العراقي والتي نظمت بموجب قانون المفوضية رقم 53 لسنة 2008، ومن اهدافها ضمان حماية وتعزيز احترام حقوق الانسان وحماية الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور وفي القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل العراق. وبموجب

المادة 4 من قانونها؛ فإن المفوضية تتولى مجموعة مهام منها التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في أعداد استراتيجيات وآليات عمل مشتركة لضمان تحقيق أهدافها، وإعداد الدراسات والبحوث وتقديم التوصيات وإبداء الرأي في المسائل المتعلقة بتعزيز وتنمية حقوق الإنسان.

وضمن هذا الاطار، ومن اجل التعرف على اهداف ومهام ووسائل المفوضية العليا لحقوق الانسان، تناولنا الموضوع من خلال عدد من المحاور وكالاتي:

اولاً: التعريفبالمفوضية العليا لحقوق الانسان (الاهداف والوسائل)

تشكلت المفوضية العليا لحقوق الانسان استناداً الى ما يسمى بـ (مبادئ باريس) التي هي عبارة عن مجموعة من القواعد والمعايير حول مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية التي تبنتها الجمعية العمومية في جلستها رقم 85 سنة 1993 في قرارها رقم 48/134 كمرجعة معيارية لإنشاء مثل تلك المؤسسات. وهذه المبادئ تتلخص في الإستقلالية، والحيادية، والولاية الواسعة، وإمكانية تبني الوسائل اللازمة والتعددية. وفي هذا الأتجاه تتمثل أهمية المفوضية في ملاءمة ومطابقة قانونها رقم 53 لسنة 2008 لتلك المعايير التي يمكن إيجازها بالاتي:[19]

1- الاستقلالية. إنشاء المفوضية يعكس هذا المعيار من زاويتين الأولى تتمثل في استقلال النص المنشئ للمفوضية (قانون رقم 53 لسنة 2008) الذي يجد سنده الدستوري بصورة مستقلة عن أية جهة أو مؤسسة اخرى ، والثانية إرتباطها مباشرة بمجلس النواب واستقلالها عن الحكومة(م/ 2 اولاً من قانون المفوضية) مما يمنحها فضاءاً واسعاً للحركة والعمل ، فضلا عن الاستقلال المالي الذي تتمتع به المفوضية (م/14 من قانون المفوضية).

2- الولاية الواسعة . حيت انيطت بالمفوضية ولاية لم تقتصر على مجموعة حقوق من دون أخرى بل جاءت بعبارات واسعة كي تغطي الحقوق كافة،

الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية ، سواء أكان مصدرها القانون العراقي أم القانون الدولي (م/3 ثانياً من قانون المفوضية).

3- الوسائل اللازمة. للمفوضية في سبيل ممارسة تلك الولاية أن تتخذ ما تراه مناسباً من المهام والوسائل فقد خصص القانون الفصل الثاني كاملاً لهذا الغرض بما يعكس بوضوح نية المشرع في منح المفوضية المساحة الواسعة في تبني الوسائل للقيام بواجبها.

4- التعددية. لقد حاول المشرع ان يضمن هذه التعددية من خلال الالية التي وضعها لاختيار المفوضين والموظفين حيث التنوع الذي اشترطه في لجنة الخبراء التي تكونت من ممثلين للسلطات الثلاث فضلا عن ممثلين عن مؤسسات المجتمع المدني ومكتب حقوق الإنسان الأممي (م/7 من قانون المفوضية). من جهة ثانية فإنه إشترط نسبة ثابتة للنساء وأخرى للأقليات (م/ 8 رابعاً وخامساً) ما يعزز مبدأ التعددية.

وللمفوضية ولاية واسعة تغطي جميع انواع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تهدف بموجب قانونها إلى ضمان حماية وتعزيز احترام حقوق الإنسان في العراق، وحماية الحقوق والحريات المنصوص عليها في الدستور وفي القوانين والمعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل العراق، وترسيخ وتنمية وتطوير قيم وثقافة حقوق الإنسان. وتتجاوز ولايتها الحدودالإقليميةإذيشملذلك مؤسسات الدولة العراقية في الخارج مثل السفارات والقنصليات.

فلها مجموعة من الوسائل في سبيل ممارسة تلك الولاية، <u>حيث تتولى مجموعة من المهام بموجب المادة (4) من قانونها</u>: [20]

أولاً- التنسيق مع الجهات ذات العلاقة في أعداد استراتيجيات وآليات عمل مشتركة لضمان تحقيق أهدافها الواردة في المادة (3) من قانونها.

ثانياً– إعداد الدراسات والبحوث وتقديم التوصيات وإبداء الرأي في المسائل المتعلقة بتعزيز وتنمية حقوق الإنسان.

ثالثاً– دراسة وتقييم التشريعات النافذة ومدى مطابقتها للدستور وتقديم توصياتها لمجلس النواب.

رابعاً– تقديم المقترحات والتوصيات لانضمام العراق إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان.

خامساً– التعاون والتنسيق مع مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال حقوق الإنسان في العراق والتواصل مع مؤسسات حقوق الإنسان الدولية المستقلة وغير الحكومية بالشكل الذي يحقق أهداف المفوضية.

سادساً– العمل على نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال الوسائل الآتية:–

أ– تضمين ثقافة حقوق الإنسان في المناهج التعليمية والتربوية.

ب– عقد المؤتمرات والندوات والفعاليات الفنية والاجتماعية وإصدار النشرات والمطبوعات وإعداد البرامج الإعلامية للموضوعات المتعلقة بحقوق الإنسان.

سابعاً– تقديم التوصيات والمقترحات إلى اللجان المكلفة بإعداد التقارير التي تلتزم الدولة بتقديمها إلى منظمة الأمم المتحدة.

ثامناً– تقديم تقرير سنوي إلى مجلس النواب متضمناً تقييماً عاما عن حالة حقوق الإنسان في العراق ويتم نشره في وسائل الإعلام المختلفة.

كما ان المفوضية تقوم وفقاً للمادة 5 من قانونها بـ:[21]

أولاً– تلقي الشكاوى من الأفراد والجماعات ومنظمات المجتمع المدني عن الانتهاكات السابقة واللاحقة لنفاذ هذا القانون مع الحفاظ على السرية التامة لأسماء مقدميها.

ثانياً– القيام بالتحقيقات الأولية عن انتهاكات حقوق الإنسان المبنية على المعلومات.

ثالثاً– التأكد من صحة الشكاوى الواردة إلى المفوضية وإجراء التحقيقات الأولية إذا اقتضى الأمر.

رابعاً– تحريك الدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وإحالتها إلى الادعاء العام لاتخاذ الإجراءات القانونية وإشعار المفوضية بالنتائج.

خامساً– القيام بزيارات للسجون ومراكز الإصلاح الاجتماعي والمواقف وجميع الأماكن الأخرى دون الحاجة إلى إذن مسبق من الجهات المذكورة واللقاء مع المحكومين والموقوفين وتثبيت حالات خرق حقوق الإنسان وإبلاغ الجهات المختصة لاتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

كما ان المفوضية تشكلت بناءأ على مبدأ التعددية التي ضمنها قانونها رقم 53 لسنة 2008 ، حيث نصت المادة السابعة منه على (يُشكل مجلس النواب لجنة من الخبراء لا يزيد عددهم عن خمسة عشر عضواً تضم ممثلين عن مجلس النواب ومجلس الوزراء ومجلس القضاء الأعلى ومنظمات المجتمع المدني ومكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في العراق يتولى اختيار المرشحين بإعلان وطني). ومن جهة ثانية فإن إشتراط القانون نسبة ثابتة للنساء وأخرى للأقليات ما يعزز مبدأ التعددية حيث نصت المادة الثامنة/ رابعاً على (تكون نسبة تمثيل النساء في المجلس بما لا يقل عن ثلث عدد أعضائه ... خامساً– تكون نسبة تمثيل الأقليات في المجلس بما لا يقل عن عضو أصلي واحد وأخر احتياط).

وللمفوضية اختصاصات شبه قضائية، من حيث انها تقوم بتلقي الشكاوى من الأفراد والجماعات ومنظمات المجتمع المدني عن الانتهاكات السابقة واللاحقة، والقيام بالتحقيقات الأولية عن انتهاكات حقوق الإنسان المبنية على المعلومات،

والتأكد من صحة الشكاوى الواردة إلى المفوضية وإجراء التحقيقات الأولية إذا اقتضى الأمر. كما ان المفوضية تقوم بتحريك الدعاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وإحالتها إلى الادعاء العام لاتخاذ الإجراءات القانونية وإشعار المفوضية بالنتائج.

وقد حصلت المفوضية العليا لحقوق الإنسان على عضوية مراقب في لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بتصنيف)ب) فيعام 2015.

الانتهاكات التي تعمل المفوضية على رصدها:

تقوم المفوضية العليا لحقوق الإنسان بإستلام بالرصد والشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المختلفة، وهناك اثنا عشر ملفاً تعمل عليها المفوضية هي (ملف الحقوق المدنية والسياسية، وملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ملف التعايش السلمي، وملف العدالة الجنائية، وملف الاختفاء القسري والمقابر الجماعية،وملف الأقليات، وملف الهجرة والمهجرين، وملف الصحة والبيئة، وملف العمل والضمان الإجتماعي، وملف الطفل والأسرة، وملف المرأة، وملف الاشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وملف التربية والتعليم).

وللمفوضية عدة طرق في استقبالالشكاوى، اما عن طريق حضور المشتكي أو المشتكين إلى مقر المفوضية أو من ينوب عنهم قانوناً أو من يمثلهم من منظمات المجتمع المدني أو الجمعيات أو النقابات، او عن طريق الزيارات الميدانية وفرق الرصد ومكاتب المحافظات للمفوضية، او عن طريق موقع المفوضية الالكتروني (http://ihchr.iq/)، أو عن طريق بوابة الحكومة الالكترونية (http://www.ca.iq/)

ثانياً: التحديات والفرص

لقد واجهت المفوضية العليا لحقوق الانسان تحديات جمة وهي تعيش اخطر واهم مراحلها، حيث التأسيس وما يترتب عليه من صعوبات وتحديات تكمن في تعقيد وحساسية المرحلة التي يمر بها العراق التي القت ظلالها على مفاصل الدولة كافة السياسية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية، اذ واجهت منذ بداية تأسيسها عدم وجود كادر وظيفي يغطي كافة اعمالها، وعدم وجود فرق رصد ميدانية وعدم وجود مقرات دائمة للمفوضية في بغداد والمحافظات، واستمر الوضع الى العام 2016 بعد دمج 550 موظف من كوادر وزراة حقوق الانسان الملغاة، معى تحويل عدد من ماكتبها ومقراتها لصالح المفوضية، الا ان عدم وجود مجلس مفوضين لغاية شهر اب 2017 اثر ايضا على عمل المفوضية، وقد واجهت المفوضية العديد من التحديات يمكن تقسيمها الى تحديات موضوعية واخرى ذاتية وكالاتي

1. التحديات الموضوعية:

من خلال استقراء للبيئة السياسية والتشريعية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية التي تعمل فيها المفوضية العليا لحقوق الانسان؛اتضح ان امامها مجموعة من التحديات الموضوعية وكالاتي :[22]

- لا تزال أوضاع حقوق الإنسان في العراق– على الرغم من وجود بعض المؤشرات الإيجابية– بعيدة عن الصورة التي التزمت الدولة العراقية وسلطاتها بتحقيقها تحديداً في الباب الثاني من الدستور العراقي 2005 "باب الحقوق والحريات"، سواء أكانت هذه الأوضاع نتيجة ممارسات وانتهاكات عملية أم نتيجة لانعكاسات المعطيات السياسية والتشريعية والإقتصادية والأمنية على مجمل تلك الأوضاع، فضلا عن

بقاء عدد من التشريعات العراقية بمنأى عن عملية المواءمةالتشريعية على الرغم من التزام العراق بذلك دولياً.

- ظلت العمليات الإرهابية المستمرة إحدى العوامل الرئيسية في تدهور وضع حقوق الإنسان في العراق خلال عام 2013، وما بعدها فقد شهد العراق هجمات إرهابية منظمة، وشمل معظم مناطق العراق، في ظل عدم قدرة السلطات على منعها أو الحد منها. وتعتبر الاعوام 2013 – 2016 الأسوء نتيجةً لارتفاع عدد الشهداء والجرحى التي خلفتها سيطرة عصابات داعش الإرهابية وتدمير البنى التحتية لمرافق ومؤسسات الدولة وكذلك الممتلكات الخاصة للمواطنين، ترتب عليها تزعزع أسس الإستقرار المجتمعي، والنسيج الاجتماعي العام لينتقل الصراع من أبعاده السياسية إلى أبعاد دينية وطائفية وعائلية وعشائرية وقبلية يعود فيها المجتمع إلى عهود ما قبل المجتمع المدني.
- عدم ارتباط خطط التنمية الشاملة والمتوازنةبمنظومة حقوق الإنسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة، وحقوقه السياسية والمدنية والثقافية من جهة أخرى. وفي الوقت الذي يجب ان تتقدم المشروعية الديمقراطية والقانونية على أية مشروعية أخرى، ويجب أن يكون المعيار في شكل الدولة العراقية الحديثة لصالح سيادة القانون؛ نلاحظ سيادة الاعتبارات الطائفية والقومية والمحاصصات الحزبية والفئوية وعدم الاعتماد على الكفاءات (التكنوقراط) في إدارة مرافق الدولة، وكذلك عدم تشريع قوانين من شأنها تحفيز نمو الإقتصاد العراقي واعتمادها على النفط بشكل رئيسي في وارداتها وتفشي الفساد بشكل واسع وعلى كل المستويات.

- **لقد أثبتت الأحداث والمتغيرات السياسية من جديد ، قصور واضح في فهم الحقوق والحريات العامة من قبل المواطن، وقصور في قدرة الرأي العام على التأثير في قضايا حقوق الإنسان، وكشف الممارسات والانتهاكات، بغض النظر عن مرتكبيها، بغرض تكوين رأي عام مقتنع بأن هذه الممارسات تهدد كل مواطن في أمنه وحريته وحياته، وتهدد المجتمع العراقي كله بالضعف والتراجع. كما أن من شأن تنامي الرأي العام العراقي تعزيز الرقابة الشعبية والمجتمعية على أداء السلطات، لتعميق فهم ثقافة حقوق الإنسان وسيادة القانون في النسيج الثقافي العراقي.**
- **الاتهامات الموجهة الى القضاء تضعف من ثقة المواطن بهذه المؤسسة وليس باستقلاليتها المكفولة دستورياً، إذ أن وجود قضاء عراقي مستقل ونزيه يشكل ضمانة هامة للحفاظ على الحقوق والحريات، وإن مبدأ خضوع المواطنين كافة لأحكام القانون من دون تمييز ودعم استقلال القضاء وتعزيز رقابته يجب ان يكون عاملاً مساعداً في تحقيق حماية حقوق المواطنين المتجسدة في المبادئ القانونية والأحكام الدستورية، لتشكل ملجأ هاماً ورئيسياً للتظلم أمامها من تعسف السلطات بحقها، مما يؤدي الى تنامي ثقة المواطن بمهام وأدوار القضاء في تعزيز سيادة القانون والعدالة. وبالمقابل على السلطة القضائية الاسراع بحسم ملفات قضايا المتهمين والمعتقلين بالسرعة الممكنة بما يضمن تنامي ثقة المواطن بالقضاء.**
- **إن تجاهل الإدعاءات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة ونزع الاعترافات بالقوة والإكراه لا يتلاءم مع مبدأ سيادة القانون، الذي يسعى الجميع على ترسيخه في العراق. لقد بقي ملف السجون ومراكز الاحتجاز من**

الملفات الشائكة خلال الاعوام المنصرمة ولحد اللحظة من حيث التنظيم وتعدد جهات الاشراف واكتظاظ النزلاء، وشكلت ممارسات عمليات القاء القبض على المواطنين على التشابه والبلاغات الكاذبة من دون صدور مذكرات إلقاء قبض صادرة من جهات قضائية مختصة في حينها وعدم حسم وإنجاز الأوراق التحقيقية للمتهمين الموقوفين وبقائهم في السجون والمواقف لمدد طويلة يؤدي الى عدم احترام حقوق وحريات المواطن العراقي المكفولة في الدستور.

شكلت هذه البيئة بمجملها تحدياً موضوعيا لعمل المفوضية في سبيل تحقيق اهدافها.

2. التحديات الذاتية:

واجهت المفوضية منذ بداية عملها في 15/5/2012 مجموعة من التحديات الذاتية تتعلق بقلة الموارد البشرية والمادية المخصصة لها التي لا تتناسب مع المهام والواجبات المقرة قانوناً، وكذلك واجهت المفوضية قلة صعوبة في تعاون الجهات التنفيذية والقضائية معها لاسباب قد تعود الى الخلط بينها وبين منظمات المجتمع المدني الاخرى المعنية بحقوق الانسان او بينها وبين لجنة حقوق الانسان النيابية ، وكان يراها البعض انها وزراة حقوق الانسان ويتعامل معها على انها جهة تنفيذية، كما واجهت المفوضية صعوبات على المستوى الاداري الداخلي لها منها تأخر اختيار مجلس المفوضين لاكثر من سنة ونصف للدورة الثانية له، والتي تزامنت مع عمليات التحرير من عصابات داعش الارهابية، الا ان هذا التحدي ازيل على اثر اختيار مجلس مفوضين من قبل مجلس النواب العراقي وبدأ عمله بتاريخ 11/ 8/ 2017 واختير لاحقا رئيس ونائب رئيس له .

3. الفرص :

ان تشكيل المفوضية استند الى ما يسمى بـ (مبادئ باريس)[23] التي هي عبارة عن مجموعة من القواعد والمعايير حول مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية التي تبنتها الجمعية العمومية في جلستها رقم 85 سنة 1993 في قرارها رقم 48/134 كمرجعة معيارية لإنشاء مثل تلك المؤسسات.وهذه المبادئ تتلخص في الإستقلالية، والحيادية، والولاية الواسعة، وإمكانية تبني الوسائل اللازمة والتعددية. وفي هذا الأتجاه تتمثل أهمية المفوضية في ملاءمة ومطابقة قانونها رقم 53 لسنة 2008 لتلك المعايير.

كما ان المفوضية لها من الولاية الواسعة التي منحها اياها الدستور (المادة 102) والقانون (رقم 53 لسنة 2008)، وبموجب هذه الولاية فان لها حرية الحركة والعمل على تعزيز حقوق االنسان، اي خلق ثقافة وطنية لحقوق الانسان يزدهر فيها التسامح والمساءلة والاحترام المتبادل، وحماية حقوق الانسان اي المساعدة على استبانة انتهاكات حقوق الانسا والتحقيق فيها من اجل تقديم أولئك المسؤولين عن انتهاكات حقوق الانسان الى العدالة ولتوفير سبل انتصاف وانصاف الضحايا، كما ان لها القدرة على اسداء المشورة الى الحكومة والبرلمان، والتعاون مع الجهات الوطنية صاحبة المصلحة والمجتمع الددني والهيئات الاقليمية والنظام الدولي لحقوق الانسان من خلا عرض التقارير المستقلة عن واقع حقوق الانسان والاجراءات المتخذة من قبل الحكومة الى اليات حقوق الانسان التعاهدية وغير التعاهدية، وكذلك تعمل على حماية الحقوق الخاصة بالفئات المستضعفة في المجتمع (المرأة، والطفل، والاشخاص ذوي الاعاقة، والاقليات، والمهجرين)، ويعهد لها ايضاً مسؤوليات اضافية عن دعم وإدارة مسائل بناء السلام والعدالة الانتقالية في حالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع[24].

كما ان تشكيل مجلس مفوضين جديد من ذوي الخلفيات القانونية والاكاديمية والمهنية واختيار رئيس ونائب رئيس له وفر فرصة لعمل المفوضية بشكل اكبر من السابق في وضع سياساتها الداخلية واستراتيجيتها. بالاضافة الى التنسيق والتعاون الذي قامت به المفوضة خلال الفترة السابقة فتح قنوات رئيسية وفعالة مع صناع القرار وتخذيه في المؤسسات التنفيذية والرقابية الرسمية (لحكومة ، البرلمان، والهيئات المستقلة الاخرى) كما فتح قنوات فعالى مع السلطة القضائية وتم تشكيل محكمة حقوق الانسان المختصة في استقبال الدعاوى المحالة لها من قبل المفوضية حصراً عن انتهاكات حقوق الانسان.

وان اعادة العمل في مكتب المفوضية في محافظة نينوى والمحافظات التي شهدت سيطرة عصابات داعش الارهابية عليا (صلاح الدين، الانبار، ديالى، كركوك) يوفر امكانية كبير للمفوضية في رصد الانتهاكات ومتابعتها وتقديم المقترحات والتوصيات الى السلطات المحلية، كما انها توفر للمفوضية امكانية قيامها بمهمتها الاساسية الا وهي مراقبة ومتابعة الخطط والاستراتيجيات التي تتبناها الحكومة في تلك المحافظات.

ثالثاً: السياسات السابقة بشأن التعايش السلمي والمصالحة الوطنية

1. **بتاريخ 28-5-2013 أعلنت رئاسة الجمهورية عن مبادرة بإسم وثيقة السلم الأهلي، وبتاريخ 19/ 9/ 2013 انعقد المؤتمر الوطني لتوقيع هذه الوثيقة التي دعت للعمل على صيانة الوحدة الوطنية لأبناء الشعب العراقي، وحماية النسيج الوطني وعدم السماح لأي كان بإيجاد التفرقة الدينية أو القومية أو المذهبية بينه، وإعتماد مبدأ الحوار سبيلا وحيدًا لمعالجة المشكلات التي تعتري مسيرة العملية السياسية في العراق، وأكدت الوثيقة أيضاً الابتعاد عن إستخدام وسائل الأعلام لطرح الخلافات والمشاكل، واللجوء الى اللقاءات الوطنية أو الثنائية، والبحث**

عن الحلول عبر الوسائل الدستورية، ونبذ التقاطع والقطيعة بين القوى السياسية عند حدوث الازمات والخلافات، والتماس الحلول لها من خلال الحوارات المباشرة، والعمل على تعزيز الثقة بين اطراف العملية السياسية فيما بينهم من جهة ومع الجمهور العراقي من جهة أخرى، كما أكدت الوثيقة أهمية العمل بروح الفريق الواحد لخدمة الوطن والمواطنين والوقوف بحزم لمواجهة اي خطاب أو نهج أو ممارسة تحرض على العنف والطائفية، وتجريم كل الانشطة الارهابية التي يمارسها اعداء العراق من جماعات حزب البعث والقاعدة والمجاميع المسلحة والخارجة على القانون أو اي تجمع يستخدم العنف والإرهاب لتحقيق أهدافه[25].

2. وفي حزيران 2015 صدرت المبادرة الموسومة بـ (المبادرة الوطنية للسلم الأهلي وبناء الدولة) من قبل المجل الاعلى الاسلامي وعرضت على مراجع الدين، والسلطات الثلاث بمن فيها رئيس الجمهورية ونوابه، ومختلف القوى السياسية من المكونات الثلاث، فضلا عن الشخصيات المهمة في البلد وصاحبة الرأي ومؤسسات المجتمع المدني، وصدر على اثرها بيان لرئاسة الجمهورية بتاريخ 26 حزيران ان رئيس الجمهورية (فؤاد معصوم) اكد فيه على أهمية تطوير اهتمام المجتمع الدولي بمساعدة النازحين، واعمار المناطق المحررة من سيطرة عصابات داعش الارهابية، كما جرى بحث مساعي المصالحة الوطنية ومبادرة السيد عمار الحكيم في هذا الشأن..وكانت تهدف هذه المبادرة الى العمل على صياغة وثيقة سياسية جامعة تمثل خلاصة مجموعة كبيرة من الأفكار والجهود والرؤى السياسية التي قدمت من مختلف الأطراف[26].

3. لجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية: اطلق مكتب رئيس الوزراء مشروع المصالحة الوطنيةالمصالحة، وكانت هذه الخطوة الافضل

والاكثر متابعة، قامت على فكرة اساسية هي (ان المصالحة الوطنية تسوية تاريخية عراقية تضمن الإتفاق والشراكة على الشكل النهائي لتوزيع السلطة والثروة وقضايا الأرض والإدارة، وتتجسد بمبادىء والتزامات متبادلة تلتزم بها أطراف التسوية، وتستند الى أسس كالأمن الشامل مقابل المشاركة الشاملة والتسوية الشاملة وليس التنازل أحادي الجانب ومبدأ اللاغالب واللامغلوب وسلمية الصراع بما يضمن اسقاط العنف كورقة سياسية)[27].

4. **تشكيل لجنة عليا دائمة للتعايش والسلم المجتمعي بموجب الامر الديواني رقم 128 لسنة 2017، وعقدت اللجنة جلستها الأولى في 22/ 1/ 2018 برئاسة الأمين العام لمجلس الوزراء، من اجل وضع خطة وآلية لعملها للقيام بالأنشطة والإجراءات المتصلة بالمصالحة المجتمعية بما يعزز التعايش والسلم المجتمعي؛ ومن خلال اجراء مسح شامل للمشكلات التي خلفتها مرحلة داعش وتنمية ثقافة الهوية الوطنية والابتعاد عن الاحتقان الطائفي بين المكونات والاطياف كافة وتعزيز اللحمة الوطنية. فضلاً عن وضع التصورات واقتراح الحلول لمشروع إعادة الاستقرار بما فيها معوقات إعادة النازحين، الناجيات من النساء ، التعايش بين الأقليات، كما تتولى اللّجنة توحيد وتنسيق جميع الأنشطة المتصلة بالتعايش والسلم والمصالحة المجتمعية بما يساعد على تجاوز تعدد الجهات المنفذة والتي تمارس ذات الأنشطة دونما تنسيق متبادل بينها، ووضع آليات واضحة لفرز المشاكل والتحديات المتصلة بالسلم والتعايش بحسب طبيعتها ووضع الحلول الناجعة والمباشرة والسريعة لكل تحدٍ يعرقل المصالحة المجتمعية، بالإضافة الى العمل على جعل المصالحة المجتمعية مشروعاً اجتماعيا يتبناه أكبر عدد ممكن من**

المؤسسات والنخب المجتمعية المدنية وفي جميع الحقول والمستويات، والعمل على نشر وترسيخ ثقافة الحوار والتسامح واحترام الرأي الآخر والتنوع والمواطنة، واحترام القانون وكل القيم الداعمة للتعايش السلمي .وتضم في عضويتها مستشار رئيس الوزراء لشؤون المصالحة الوطنية / نائباً لرئيس اللجنة والمسؤول التنفيذي والمشرف على منسقية التواصل الجماهيري، بالاضافة الى عدد من المشرفين على منسقيات (الثقافة والتربية والإعلام، والأجهزة الرسمية، وحل النزاعات وتعزيز الثقة المنظمات الدولية والمحلية)[28].

ومن هنا نلاحظ ان هذه الاجراءات التي اقرت من قبل صانع القرار السياسي العراقي بشأن المصالحة الوطنية والتعايش السلمي تعتبر خطوة اولية باتجاه الطريق الصحيح، الا ان ما يلاحظ عليها انها لم تأتي بنتائج واضحة المعالم في تحقيق اهدافها، ووقد لا ترتقي الى مستوى ادارة التنوع المجتمعي الذي يشهده المجتمع العراقي، فقد بقت اسيرة السطور والحملات الاعلامية والندوات وورش العمل التي لم تحظى بمتابعة لنتائجها وتوصياتها.

وإن قيام الحكومات العراقية القائمة على المحاصصة الطائفية والاثنية، غلبت البُعد الصراعي بين مكوناتها القوميةوالطائفية، صراع اشتد من أعلى السلطة إلى قاعدتها، وطغى على الاتجاه التعاونيالايجابي الذي كان من المفترض أن يترسخ بينها، وهو ما يقلص، مع الوقت، وسيقلص إذااستمر قائماً على هذا النحو كل إمكانات التعايش السلمي بين هذه المكونات في اطارالوطن الواحد، فالمشاريع الطائفية والاثنية والمناطقية إذا سادت فياي مجتمع من المجتمعات، لن تكن باية حال مشاريع سلم اهلي أو مشاريع بناء، وانماهي بطبيعتها التصارعية مشاريع تفتيتية تؤدي في أغلب الاحوال إلى احتدام واقتتالأطرافها، على نحو تعسفي يضر إيما أضرار بوحدة الوطن .

ونتيجة لذلك أحتلت قضية المصالحة الوطنية والتعايش السلمي ولا تزال موقعاً مركزياً، في النقاش والحراك السياسيين في العراق للسنوات القليلة الماضية، وفي جميع الحالات التي طرحت فيها قضية المصالحة والتعايش السلمي، لم يكن الأمر يتعلق كما كان من الممكن أن نتوقع بعملية رأب الصدع بين تيارات أهلية متنازعة، أو بين قطاعات متنابذة من الرأي العام، وإنما بين أصحاب الدولة الذين أصبحوا طبقة متميزة تحتكر السلطة والثروة والمعرفة معاً من جهة، والشعب الذي يجمع بين جميع الطبقات الآخرى، ويوحد في ما بينها في شروط الهامشية والهشاشة والتبعية من جهة ثانية، وتحولت هذه القضية إلى شعار مركزي[29].

رابعاً: الية عمل المفوضية في ادارة التنوع والتعايش السلمي

بعد التعريف بالمفوضية العليا لحقوق الانسان كمؤسسة وطنية لحقوق الانسان، والاهداف والوسائل التي تستخدمها لتحقيق اهدافها، والولاية الممنوحة لها بموجب النصوص الدستورية والقانونية، وما تواجها من تحديات في العمل وما تتمتع به من فرص للنجاح.. وبعد الاطلاع ايضاُ على الاجراءات والسياسيات التي اتخذتها الحكومة خلال الفترة قبل وبعد داعش ما يتعلق بالمصالحة الوطنية والتعايش السلمي ومحاولة لادارة التنوع المجتمعي ؛ ينبغي ان نجيب على تساؤل مهم هنا الا وهو : ما هي آليات المفوضية ودورها في ادارة التنوع وتحقيق التعايش السلمي في محافظة نينوى والمحافظات الاخرى التي شهدت سيطرة عصابات داعش الارهابية عليها؟

بشكل عام استعملت حكومات الدول التي تتسم بالتنوع استراتيجيات متعددة للتعامل مع هذا التحدي، لاجل الحفاظ على استقرار دولها، كلا حسب فهم وتصور القائمين على السلطة. اذ ان دور النظام السياسي وموقفه من التنوع الاثني يعتبر واحداً من اهم مؤشرات حدة الصراع في المجتمع، وذلك من خلال التعرف على مدى حياد النظام او عدم حياده بين اطراف لصراع، ويقصد باستراتيجية

ادارة التنوع الفلسفة العامة الظاهرة والمستترة التي تتبعاه النظم السياسية في التعامل مع الجماعات الاثنية ومطالبها، وتتفاوت تلك الاستراتيجيات فيما بينها من حيث القيم والمعايير المتضمنة واليات التعامل بين الجماعات ودرجة التسامح وكذلك درجة الاعتماد على اليات العنف والقسر، على نحو يمكن تقسيمها الى نمطين اساسيين هما :[30]

1. **الاستراتيجات القسرية لادارة التنوع:التي تنطلق من افتراضات النموذج الصراعي للمجتمعات المتنوعة اثنياً كاستراتيجية الهيمنة واستراتيجية التطهير العرقي، وتنطوي مثل هذه الاستراتيجيات على بعدين اساسيين يتكاملان ويندمجان في النهاية؛ الاول رفض الاقليات الحاملة للهويات الاثنية الفرعية للهوية الوطنية المفروضة من قبل الانظمة، والثاني تزايد التصاق الاقليات الحاملة للهويات الاثنية الفرعية بخصوصيتها حتى يصل بها الامر الى رفض الهوية الوطنية المفروضة عليها... بالتالي فان الحكومات التي تتبنى هذه الاستراتيجيات ستفشل في صناعة الهوية الوطنية وفي ادارة التنوع في بلدانها.**
2. **الاستراتيجية التساومية لادارة التنوع: التي تهني احتواء الاختلافات الاثنية القائمة في البلاد او ادارتها عبر سبل و ادوات سلمية في معظمها، ومن ابرز تلك الاستراتيجيات هي استراتيجية الاستيعاب والدمج السلمي على المستويات الثقافية والمادية والمؤسسية واستراتيجية اقتسام السلطة.**

والحقيقة ان النماذج الخاصة بتقاسم السلطة قد لا تكون ضامنة لدرء خطر الانفصال اذ لم تصاحبها اجراءات اخرى تخص الجانب المعنوي والرمزي للشعوب، وان تأخذ بنظر الاعتبار المتغير الجغرافي (درجة تركز الاثنيات في المنطقة الجغرافية)، والمتغير الاجتماعي (درجة التنوع الاثني)، والمتغير

الاقتصادي (درجة التفاوت في دخول الفرد)، والمتغير السياسي (درجة تقاسم السلطة والمشاركة السياسية[31].

وبعيداً عن الخوض في تفاصيل الخاصة بالتجربة التي شهدها العراق بعد 2003 ولغاية اللحظة في ادارة النظام السياسي للتنوع الاثني في المجتمع العراقيوالاستراتيجيات التي تم اعتمادها، يمكن القول ان جلها لم يكتب لها النجاح بقدر بل ربما كان لها الاثر في تزايد النعرات الطائفية والقومية والمذهبية بين مكونات المجتمع.

ان الية العمل التي يمكن ان تساهم بها المفوضية العليا لحقوق الانسان في العراق خلال المرحلة الحالية ومع تشكيل اللجنة الدائمة للتعايش السلمي في الامانة العامة لمجلس الوزراء يمكن ان تنطلق من رؤية نحو مدن امنة متجاوبة مع اهداف التنمية والبناء تتصف بالتوائم ووحدة الهدف والطموح بين ابنائها، وهدفا بازالة كافة النعرات والقضاء على خطابات الثأر والانتقام وازالة كافة الانتهاكات في حقوق الانسان بين مواطني المدن التي كانت تحت سيطرة عصابات تنظيم داعش.

<u>وادوات تحقيق تلك الرؤية وذلك الهدف تكمن في :</u>

1- **ضرورة وجود الارادة حكومية : ولا يمكن هنا انكار الجهود التي تبذل وتوجهات الحكومة نحو اعادة النازحين الى مناطقهم .. ولكن يحتاج الامر الى توسيع الافاق والادراك بان الحل لا يكمن في العودة الفعلية ومسك الارض دون اعداد ادوات الثبات ..ومن أهمها التأكيد على أن التعايش السلمي لا يتحقق بضمان العودة فقط كما يحصل حاليا.**

2- تمويل حكومي مدعوم دوليا يكفي لتنفيذ خطة لتحقيق التعايش السلمي في المدن المستهدفة .

3- تفعيل التعاون بين لجة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية واللجنة الدائمة للتعايش السلمي في الامانة العامة لمجلس الوزراء.

4- لجان شعبية تخضع للتدريب والتثقيف باهداف ومبادئ تحقيق المصالحة والتعايش السلمي.

5- كادرحكومي من المتدربين وذوي الخبرة تتوزع عليه المهام بشكل ينسجم مع المساحة الكبيرة والمتنوعة للمشكلة.

6- اشراك المواطنين من خلال زجهم بالاشتراك في تنفيذ مشاريع البناء وجهود المصالحة لتحقيق اكبر فائدة ممكنة ولاشغالهم بالعمل والاعتماد على الذات بدلا من الخلافات والتجاذبات غير المجدية .

7- خطاب ديني معتدل .

8- اشراك رؤساء العشائرمن خلال استقطابهم وتحشيدهم لتحقيق المصالحة بين معيتهم.

9- استخدام مكثف للنشر والاعلام وحملات توعوية .. ونشر خطاب اجتماعي حول عدم المطالبة بالثأراوالدية وترجيح التعويضات التي تقدمها الدولة كبدل عنهما خاصة للعوائل .

10- اعطاء الدور الريادي لمنظمات المجتمع المدني على المستوى المحلي والدولي من خلال تركيز مشاريعها في تلك المدن، وتحقيق التكامل في العمل بينها بدلا من عملها الحالي ذو التوجهات الواحدية والمحدودة الرؤية.

ويمكن ان الفرص التي يمكن استثمارها في هذا المجال والخوض بتلك المهمة تتمثل بإجماع كافة الاهالي، سواء في محافظة نينوى او في المدن الاخرى التي شهدت سيطرة عصابات داعش الارهابية عليها، على نبذ ما يسمى بفكر تنظيم داعش والندم على عدم مقاومة بذوره الاولى وندم الكثير على التورط معهم ممن ساندوا التنظيم ولو بالصمت، وكذلك وجود العديد من التوجهات الحكومية

والبرلمانية واخرى شعبية نحو اهمية التصالح تحتاج الى ان تتبلور في استراتيجية موحدة، بالاضافة الى الدعم الدولي والجاد المتمثل بوكالات الامم المتحدة، ووجود مؤسسات داعمة منها مستشارية الامن الوطني ولجان المصالحة في مجلس الوزراء والبرلمان ولكنها بحاجة الى اتصال وتواصل لتأسيس شبكة تكاملية في توحيد الجهود .

الاستنتاجات والتوصيات :

ان الادارة الكفوءة للتنوع تتمثل بالقوانين والاجراءات الملزمة التي تصدر عن القابضين على السلطة في الدولة، توجه بها سلوك الافراد في المجتمع باتجاه محدد، ومن دون الحاجة الى قوة الارغام المادية الا عند الضرورة، بهدف الوصول الى توازن بين وحدة الدولة وبين حقوق الافراد والجماعات في ممارسة ثقافاتهم المتنوعة والحفاظ عليها والمشاركة السياسية والعيش الكريم، كما انها تقوم على تحديد مواطن القوة والضعف في الدولة والعمل على الاستفادة من الموارد المادية والبشرية وايجاد الحلول الناجعة للتحديات بهدف الوصول الى التوازن.

ومن اجل تطبيق الادارة الكفوءة للتنوع في محافظة نينوى خصوصاً وفي العراق هموما ينبغي ان نأخذ بنظر الاعتبار الاتي:

1- الدفع نحو تفعيل دور المؤسسات الوطنية المتخصصة نحو العمل على وضع قواعد التعايش السلمي ونشر مبادئه ومن خلال العمل المتسق مع مؤسسات حقوق الانسان المختلفة تتوزع فروعها في المدن المستهدفة .
2- الدفع نحو وضع خطة وطنية طارئة لتحقيق التعايش السلمي من خلال التواصل مع اللجان العليا في الامانة العامة لمجلس الوزراء لرفدها بكل المدخلات الضرورية لاعداد استراتيجيتها في هذا المجال وخطة عملها.

3- تحشيد منظمات حقوق الانسان المحلية والدولية للمشاركة في عمليات وجلسات التصالح ونشر مفهوم التسامح ودواعي التعايش السلمي .

4- تدريب قوى الامن المختلفة على اساليب انفاذ القانون بشكل يحقق اهداف التعايش السلمي .

5- استهداف رؤساء العشائر والسياسيين ذوي الصلة بالمدن المحررة في جلسات للمصالحة وزجهم بالعمل على تحقيق التعايش السلمي حيث ان مواقفهم ذات صلة وثيقة بما يجري في الشارع .

6- **الدفع باتجاه اهمية قيام عناصر نشر الامن بعدم السماح لهيمنة سلطة الاعراف على سلطة القانون وبشكل تدريجي.**

7- تخصيص مشاريع كبرى خاضعة للرقابة الدولية لاعادة بناء البنى التحتية وبيوت المواطنين في المدن المحررة.

8- إنشاء قاعدة بيانات لتوثيق الجرائم التي ارتكبتها عصابات داعش الارهابية بحق اهالي المدينة والتنسيق مع اللجنة الدائمة في الامانة العامة لمجلس الوزراء الخاصة بتعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاخطاء العسكرية والعمليات الارهابية ولجنتها الفرعية في محافظة نينوى للاسراع في عملية تعويض المتضررين وجبر الضرر.

9- اعتماد الرصد الميداني المشترك لتقييم وضع التعايش في المدن المحررة وحلحلة كل اسباب التنازع التي قد تطفو على الساحة .

10- اعتماد اسلوب النشر والاعلان لكل مبادرات حسنة تقوم بها الحكومة لصالح المواطنين والاجابة على كل الاستفسارات التي يمكن من خلالها ازالة الشكوك وزرع الثقة.

11- فتح مراكز للتأهيل النفسي تباشر اوضاع المواطنين العائدين لمدنهم لاعادة تفاعلهم مع الحياة واعادة الدمج .

12- تنشيط جهود مؤسسات الدولة الخاصة بالحماية الاجتماعية والضمان الصحي والخدمات التربوية بشكل مضاعف داخل تلك المدن ومباشرة قبل عودة اول عائلة .

13- ايجاد مشاريع بناء تصلح لتفاعل الاهالي وزجهم بالعمل بها لضمان الاوضاع المادية للفقراء.

14- الاهتمام بالمرأة وتركيز المنظمات النسوية لمنحها دورا في نشر المصالحة والسلام وتربية جيل متعافي من ارهاصات الاحداث الصارمة، واعطاءها الدور الحقيقي في بناء السلام والامن .

15- منح المثقفين والاعلاميين والناشطين دورا في نشر التعايش السلمي وتشجيعهم على الانتشار وفق بيوت ادبية ومراكز ترفيهية ومشاركات تصل الى المدارس والبيوت .

16- **انشاء برامج وافلام وثائقية ذات صلة بهدف التعايش السلمي واستغلال طاقة المثقفين والفنانين في تلك المدن.**

قائمة المصادر والمراجع

[1]() عبد السلام بغدادي، البعد الايجابي في العلاقات العربية – الافريقية والتعدد الاثني كرابط ثقافي، بيروت ، المركز العربي للابحاث والدراسات السياسية، ط 1، 2013، ص 117.

[2]() إدارة التنوع وحماية الاقليات، ورشة عمل، 25/ 10/ 2016، بيت الحكمة، بغداد، منشور على موقع مؤسسة بيت الحكمة، على الرابط:
http://www.baytalhikma.iq/News_Details.php?ID=532

[3]() محمد البندقجي، مفهوم التعددية والتنوع، مقال منشور على صحيفة الرأي، على الرابط:
http://alrai.com/article/694744.html

[4]() أنتوني غدنز، عمالاجتماع مع مدخلات عربية، ترجمةالدكتورفايزالصياغ، ط 4، لبنان–بيروت، المنظمةالعربية للترجمة، 2005، ص 312.

[5]() أنتوني غدنز، المصدر السابق، ص 312.

[6]() المصدر نفسه، ص 314.

[7]() الاقليات وخصائصها، الموسوعة العربية، على الرابط :
https://www.arab-ency.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D9%88%D8%AB/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%82%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA

[8]() أنتوني غدنز، ، مصدر سابق، ص 320

[9]() سداد مولود سبع، الهوية الوطنية وتعزيز التعايش السلمي في العراق، مجلة دراسات دولية، العدد 68، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، بغداد، كانون الثاني 2017، ص 115.

[10]() في مفهوم التعايش، ص 1 . 3 . الانترنيت :
http://www.ohefd.edu.dzBass1fiehiersPDF/322/Historiey/.../F322-HIK1.pdf

[11]() أنتوني غدنز، مصدر سابق، ص 320.

[12]() المصدر نفسه، ص 320.

[13]() رعد قاسم صالح، العنف الطائفي..ثقافة التعصب، مجلة الرأي الآخر، العدد4، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2007، ص 46–47.

[14]() عدنان ياسين مصطفى، المجتمع العراقي..الأمن الإنساني على مفترق طرق، مجلة بيت الحكمة، عدد44، بغداد، 2007، ص 31.

[15]() نصر محمد عارف، الأبعاد الدولية للاستبداد السياسي في النظم العربية..جدلية الداخلي والخارجي، عن: (مجموعة باحثين): الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، مصدر سبق ذكره، ص 531.

[16]() محمد هلال الخليفي، جذور الاستبداد في الحياة السياسية العربية المعاصرة، عن: (مجموعة باحثين): الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، مصدر سبق ذكره، ص 285.

[17]() ماجد الغرباوي، تحديات العنف، ط1، مؤسسة عارف للطباعة والنشر، بيروت–النجف الأشرف، 2009، ص 258.

[18]() ماجد الغرباوي، التسامح ومنابع اللاتسامح، مصدر سبق ذكره، ص52

[19]() التقرير السنوي 2013.

[20]() قانون المفوضية العليا لحقوق الانسان رقم 53 لسنة 2008، (المادة 4).

[21]() قانون المفوضية العليا لحقوق الانسان رقم 53 لسنة 2008، (المادة 5).

[22]() بتصرف عن : التقرير السنوي الاول عن اوضاع حقوق الانسان في العراق، المفوضية العليا لحقوق الانسان، بغداد، 2014.

[23]() للاطلاع على مبادئ باريس يتبع الرابط التالي:
http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/StatusOfNationalInstitutions.aspx

[24]() مكتب الامم المتحدة ومفوضية الامم المتحدة لحقوق الانسان، المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان: التارخ والبادئ والادوار والمسؤوليات، سلسلة التدريب المهني، العدد 4، نيويورك وجنيف 2010، ص ص 24 – 25.

[25]() التقرير السنوي للمفوضية العليا لحقوق الانسان 2013.

[26]() بيان رئاسي: معصوم والحكيم بحثا المصالحة الوطنية ومبادرة السلم الأهلي بشأنها، وكالة كل العراق الاخبارية ، على الرابط:
http://www.alliraqnews.com/modules/news/article.php?storyid=8035

[27]() الموقع الرسمي للجنة متابعة وتنفيذ المصالحة الوطنية، على الرابط: http://www.iraqnr.com/Home/?cat=7

[28]() اللّجنة العليا الدائمة للتعايش والسلم المجتمعي تعقد جلستها الأولى، خبر منشور على الموقع الرسمي للامانة العامة لمجلس الوزراء بتاريخ 22/ 1/ 2018.

[29]() برهان غليون، في أسباب إخفاق مشاريع المصالحة الوطنية في البلاد العربية، المعرفة . وجهات نظر، 14 / 9 / 2005، ص 1، الانترنيت :
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/DO2F3C8E-E2D4-4615-AFC6-035A8A1B873D.htm

[30]() سحر حربي عبدالامير، ادارة التنوع في الدولة : دراسة نظرية مقارنة مع الاشارة الى التجربة العراقية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2016، ص ص 14 – 18.

[31]() المصدر نفسه، ص 23.